



جامعة المنيا

كلية الزراعة

دليل

ميثاق أخلاقيات المهنة

لأعضاء هيئة التدريس والوظائف المختلفة

إعداد

أ.د./ محمد عبد الحكيم محمود

رئيس قسم الوراثة

**الميثاق الأخلاقي هو مجموعه من التوجهات الأخلاقية و المعايير  
المتفق عليها بين أعضاء هيئة التدريس و تحكم ممارسات العمل  
بكلية و ليست أحکام و بنود تشريعية تمارس بقوه القانون.**

## • نبذة عن الكلية

تعتبر كلية الزراعة جامعة المنia من أعرق كليات الزراعة ، يتخرج منها سنوياً العديد من الكفاءات والخبرات الزراعية التي تساهم في رفعه وتقدم الزراعة بجمهورية مصر العربية وكانت مصدراً للمعلومات النظرية والعملية لكل أبنائها وأعضاء المجتمع المحلي.  
وتتصبو الكلية لأن تناول الجودة والاعتماد حتى يفخر أبناؤها وخريجوها بمستوى راق معترف به محلياً وإقليمياً.

## ١- تاريخ الإنشاء والتطور ومكونات الكلية

ترجع نشأة كلية الزراعة جامعة المنia إلى عام ١٩٥٧ حيث أنشئت كمعهد عالي للزراعة تابعاً لوزارة التربية والتعليم في ذلك الوقت، ثم تحول إلى كلية

الزراعة عام ١٩٦٩ ، بالقرار الجمهوري رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٦٩ وكانت تتبع جامعة أسيوط حتى صدور القرار الجمهوري رقم ٩٣ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء جامعة المنيا. وتضم كليات الزراعة والهندسة والآداب وال التربية والعلوم الموجودة بالمنيا.

ويقع حرم الجامعة شمال مدينة المنيا وشعارها رأس نفرتيتي ويحيط به سنبلاة قمح، وتضم جامعة المنيا الان ١٩ كلية منها ، أربع كليات خارج الحرم الجامعي هي الآداب والهندسة وطب الأسنان والطب البيطري ، أما باقي الكليات فتقع داخل الحرم الجامعي .

تضم الكلية أثنتي عشر قسمًا علمياً ببيانهم كالتالي:-

الرمز الكودى للقسم	القسم
SSC	أرض
AEC	أقز
ANP	أنح
HOR	بسن

FSC	ص ن ع	٥-قسم علوم الأغذية
AMB	م ك ز	٦- قسم الميكروبىولوجيا الزراعية
GEN	ورث	٧- قسم الوراثة
PLP	أم ن	٨- قسم أمراض النبات
AGR	م ح ص	٩- قسم محاصيل الحقل
PPR	وق ن	١٠- قسم وقاية النبات
ABC	ك ي ز	١١- قسم الكيمياء الزراعية
DSC	أ ل ب	١٢- قسم الألبان

. تقدم الكلية ثمانية برامج دراسية (٨) في مرحلة البكالوريوس هي :-

٥- إدارة الأعمال الزراعية	١- إنتاج الحيواني والداجنى
٦- الأراضي والمياه	٢- البستين
٧- الصناعات الغذائية والألبان	٣- المحاصيل
٨- مكافحة الآفات وأمراض النبات	٤- التكنولوجيا الحيوية

## **الدرجات العلمية بالدراسات العليا**

تمنح جامعة المنيا بناء على طلب مجلس كلية الزراعة الدرجات العلمية التالية بالدراسات

العليا:-

١ - دبلوم في العلوم الزراعية.

٢ - درجة الماجستير في العلوم الزراعية.

٣ - درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية.

ويمنح الطالب دبلوم العلوم الزراعية في ٢٨ مجالا من التخصصات العلمية داخل الأقسام

العلمية.

وكذلك درجتي الماجستير والدكتوراه في ٢٧ تخصصا من التخصصات العلمية لأقسام

الكلية في العلوم الزراعية.

## أولاً: دبلومات الدراسات العليا في العلوم الزراعية

### الدبلومات التي تمنحها الكلية

م	اسم البرنامج التعليمي	القسم العلمي	القسم العلمي	اسم البرنامج التعليمي	القسم العلمي
١	استصلاح وتنمية الأراضي	الأراضي	الأتربة	البيئيات الزراعية	البيئيات الزراعية
٢	تكنولوجيا التسميد وتغذية النبات	الأراضي	البيئيات الزراعية	التكنولوجيا الحيوية	البيئيات الزراعية
٣	اقتصاديات الأراضي والمياه	الاقتصاد الزراعي	الاقتصاد الزراعي	الوراثة وزراعة الأنسجة	الوراثة
٤	مشروعات التنمية الريفية والإرشاد الزراعي	الاقتصاد الزراعي	الاقتصاد الزراعي	الوراثة والهندسة الوراثية	الوراثة
٥	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني	مكافحة أمراض محاصيل التصدير	أمراض النبات
٦	الدواجن	الإنتاج الحيواني	الإنتاج الحيواني	صحة النبات	أمراض النبات
٧	إنتاج خضر الزراعات المحمية	البساتين	البساتين	إنتاج محاصيل الحبوب	المحاصيل
٨	إنتاج الخضر في الأراضي	البساتين	البساتين	المحاصيل السكرية	المحاصيل

				المستقلحة	
المحاصيل	إكثار تقاوي المحاصيل	٢٣	البساتين	إنتاج كروم العنبر	٩
وقاية النبات	مكافحة الآفات	٢٤	البساتين	إنتاج الموالح	١٠
وقاية النبات	نحل العسل	٢٥	البساتين	النباتات الطيبة والعطرية	١١
الكيمياء الزراعية	التحاليل الكيميائية الزراعية	٢٦	البساتين	التثجير وحماية البيئة	١٢
الألبان	تكنولوجيا الجبن والألبان المختمرة	٢٧	علوم الأغذية	مراقبة الجودة في الصناعات الغذائية	١٣
الألبان	المثلجات البنية	٢٨	علوم الأغذية	التصنيع الغذائي	١٤

## ثانياً: درجتي الماجستير والدكتوراه في العلوم الزراعية

تم منح الكلية درجتي الماجستير والدكتوراه في أحد التخصصات

الآتية :

م	القسم	برامج الماجستير	برامج الدكتوراه
١	الأراضي	علوم الأراضي	علوم الأراضي
٢	الاقتصاد الزراعي	اقتصاد زراعي	اقتصاد الزراعي

برامـج الدـكتـورـاه	برامـج المـاجـسـتـير	الـقـسـم	مـ
اجتمـاع ريفـي	اجتمـاع ريفـي		
إرشـاد زرـاعـي	إرشـاد زرـاعـي		
الـإـنـتـاجـ الـحـيـوـانـيـ	الـإـنـتـاجـ الـحـيـوـانـيـ	الـإـنـتـاجـ الـحـيـوـانـيـ	ـ3ـ
إـنـتـاجـ الـدواـجـنـ	إـنـتـاجـ الـدواـجـنـ		
الفـاكـهـةـ	الفـاكـهـةـ		ـ4ـ
الـخـضـرـ	الـخـضـرـ	الـبـسـاتـينـ	
نبـاتـاتـ الزـيـنةـ	نبـاتـاتـ الزـيـنةـ		
الـصـنـاعـاتـ الـغـذـائـيةـ	الـصـنـاعـاتـ الـغـذـائـيةـ	عـلـومـ الـأـغـذـيةـ	ـ5ـ
المـيـكـرـوبـيـوـلـوـجـياـ الزـرـاعـيـةـ	المـيـكـرـوبـيـوـلـوـجـياـ الزـرـاعـيـةـ	المـيـكـرـوبـيـوـلـوـجـياـ الزـرـاعـيـةـ	ـ6ـ
الـورـاثـةـ السـيـتوـلـوـجـيةـ	الـورـاثـةـ السـيـتوـلـوـجـيةـ		ـ7ـ
ورـاثـةـ الكـائـنـاتـ الدـقـيقـةـ	ورـاثـةـ الكـائـنـاتـ الدـقـيقـةـ		
الـورـاثـةـ الـبـيـوـمـتـرـيـةـ	الـورـاثـةـ الـبـيـوـمـتـرـيـةـ	الـورـاثـةـ	
الـورـاثـةـ الـجـزـئـيـةـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ	الـورـاثـةـ الـجـزـئـيـةـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ		
الـحـيـوـيـةـ	الـحـيـوـيـةـ		

م	القسم	برامج الماجستير	برامج الدكتوراه
٨	أمراض النبات	أمراض النبات الفطرية	أمراض النبات الفطرية
		أمراض النبات البكتيرية	أمراض النبات البكتيرية
		أمراض النبات الفيروسية	أمراض النبات الفيروسية
		فسيولوجياً أمراض النبات	فسيولوجياً أمراض النبات
٩	المحاصيل	إنتاج المحاصيل	إنتاج المحاصيل
		تربيـة المحاصـيل	تربيـة المحاصـيل
١٠	وقاية النبات	الحشرات الاقتصادية	الحشرات الاقتصادية
		تربيـة النـحل و ديدانـ الحرـير	تربيـة النـحل و ديدانـ الحرـير
		مبـدـيات الأـفـاف	مبـدـيات الأـفـاف
		الـحيـوانـ الزـرـاعـيـ	الـحيـوانـ الزـرـاعـيـ
١١	الـكـيـمـيـاءـ الزـرـاعـيـةـ	كـيـمـيـاءـ حـيـوـيـةـ زـرـاعـيـةـ	كـيـمـيـاءـ حـيـوـيـةـ زـرـاعـيـةـ
١٢	الأـلـبـانـ	الأـلـبـانـ	الأـلـبـانـ
٢٧		٢٧	
		المجموع	

### الهيكل الأكاديمي للكلية :

يتضمن الهيكل الأكاديمي للكلية ١٨٢ عضو هيئة تدريس كالتالي :-

٢ مدرس متفرغ	٢ أستاذ مساعد متفرغ	٩٦ أستاذ متفرغ
٥ مدرس	٦ أستاذ مساعد	٥١ أستاذ

## الرؤية Vision

تسعى كلية الزراعة - جامعة المنيا أن تكون مؤسسة تعليمية وبحثية ، قادرة على إعداد كوادر ملمة بأحدث التقنيات العلمية والتكنولوجية وفقاً للمعايير الأكademie القومية ، وذلك في مجال الزراعة والتصنيع الزراعي بهدف المنافسة محلياً وإقليمياً مع تقديم خدمات مجتمعية متميزة.

## الرسالة Mission

إعداد خريجين متخصصين في مجالات الإنتاج والتصنيع الزراعي واستصلاح الأراضي وإدارة المشروعات الزراعية ، ومزودين بمستوى عالٍ من المعارف والمهارات المتكاملة في مدى واسع من العلوم البيولوجية والتطبيقية ، وفقاً للمعايير الأكademie القومية، وعلى أن يكونوا على وعي كامل بمشاكل المجتمع والبيئة المحلية وإدارة الأزمات وأخلاقيات المهنة ،مع توفير تدريباً مستمراً للخريجين وفقاً لاحتياجات سوق العمل، وتقديم

الاستشارات الفنية وإجراء الأبحاث العلمية لحل مشاكل المجتمع الزراعي بمحافظة المنيا  
وصعيد مصر.

## الأهداف الإستراتيجية للكليّة Strategic Objectives

١. إعداد مهندسين زراعيين متخصصين مزودين بالمعرفة والمهارات اللازمة للنهوض بالإنتاج والتصنيع الزراعي وفقاً للمعايير الأكاديمية المرجعية القومية قادرین على تخطيط وإدارة مشاريع زراعية متميزة تحقق مردود ذو فائدة وعائد على المجتمع .
٢. متابعة التقدم العالمي في العلوم الزراعية وطرق التدريس وبناء المناهج وتقديم الدراسات.
٣. متابعة الخريجين وتنمية قدراتهم ومهاراتهم عن طريق تنظيم دورات تدريبية وورش عمل.
٤. التطوير المستمر للبرامج الدراسية لمرحلة البكالوريوس والدراسات العليا لمواجهة الاحتياجات المتغيرة لسوق العمل مع الالتزام بالمعايير الأكاديمية المرجعية القومية.
٥. تنمية مهارات أعضاء هيئة التدريس ومعاونيه‌مهم في مجال التدريس والبحث العلمي.
٦. تحسين بيئة العمل بإدارات الكلية وأقسامها العلمية المختلفة.

٧. إقامة علاقات دولية تبادلية أو شراكة مع مؤسسات الإنتاج ومراعز البحث والمنظمات الدولية.
٨. عقد اتفاقيات ثقافية وعلمية مع الجامعات العربية والأجنبية لتطوير التدريس والبحث العلمي وتدريب الطلاب.
٩. تنمية التعاون بين المجتمع الأكاديمي بالكلية والمشاريع والصناعات الزراعية القائمة بمحافظة المنيا وصعيد مصر.
١٠. تعديل دور الكلية في تنمية وخدمة المجتمع المحلي بتقديم الاستشارات الفنية والقيام بحملات إرشادية والاشتراك في اللجان القومية للنهوض بالإنتاج الزراعي.
١١. التواصل مع المجتمع المحلي للوقوف على مشاكله والعمل على حلها.
١٢. تحديث وتطوير المعامل بالأقسام العلمية بصفة دورية تبعاً للمتغيرات والاحتياجات .
١٣. دعم الأنشطة الطلابية لبناء طالب متكامل علمياً وخلقياً.
١٤. دعم منظومة البحث العلمي من خلال منظور متكامل يضع في اعتباره أن تسويق الأبحاث أحد أهم مصادر التمويل.
١٥. تطوير مصادر التمويل الذاتي .
١٦. التقدم نحو المستقبل في إطار خطة إستراتيجية مرنّة واقعية معلنّة أو شاملة.
١٧. إصدار وإعلان توصيف وظيفي كامل للهيكل التنظيمي للكلية مع توافر وحدة للتدريب وأخرى لإدارة الأزمات والكوارث لما لهما من أهمية .

١٨. توافر دليل موثق ومعلن لأخلاقيات المهنة وحقوق الملكية الفكرية.
١٩. إصدار وإعلان المعايير التي يتم بمقتضاها تعيين وترقية القيادات الإدارية وبرامج تدريبها وأسلوب تقييم أدائها.
٢٠. إصدار تقرير سنوي عن الأداء الكلى للكلية والدراسات الخاصة باحتياجات سوق العمل.
٢١. وضع سياسة مؤثقة للدعم الأكاديمي للطلاب ورعايتهم علمياً وصحياً ورياضياً واجتماعياً وثقافياً.
٢٢. التطوير والتقويم المستمر للفاعلية التعليمية بمشاركة الأطراف المعنية.

## **مقدمة**

تعد رسالة التعليم الجامعي من الرسائلات السامية التي تستمد أخلاقياتها من هدي الرسائلات السماوية التي تثث على الصدق مع النفس والغير، والإخلاص في العمل، والتفاني في الأداء والعطاء المستمر، والأمانة والقدوة الحسنة. وهي تستهدف إعداد جيل متميز متسلح بالعلم والخلق، قادراً على حمل الرسالة، وتحمل المسؤولية، وأداء الواجب، والاعتزال بالانتماء للوطن.

وحيث أن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن، عالية المنزلة، تحظى باهتمام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر الأمة ومستقبلها، ويتجلى سمو هذه المهنة ورفعتها في مضمونها الأخلاقي ونتائجها التربوية والتعليمية، وعائدها المنتظر على الفرد والمجتمع بل وعلى الإنسانية. لذا فإن إدراك عضو هيئة التدريس لعظم رسالته والإيمان بها يستوجب منه الحرص على نقاهة السيرة وطهارة السريرة حفاظاً على شرف المهنة. ويهدف هذا الميثاق إلى حث مجتمع الكلية من أعضاء هيئة التدريس وهيئة معاونة وعاملين بالوظائف المختلفة على الالتزام بأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع الذي يعيشون فيه والارتقاء به وذلك من خلال:

- نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل الوطن.

- تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية وتعظيم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي.
- تبني قيمًا مهنية وأخلاقية راقية كمنهاج لحياتهم العلمية والعملية.
- إعطاء المثل والقدوة الحسنة لكل من يتعاملون معهم من أفراد المجتمع بصفة عامة.

ويتضمن هذا الدليل مجموعه من المبادئ والمعايير يتعين على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدائهم للارتقاء برسالتهم تجاه ابنائهم الطلاب وزملاء المهنة و العاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وأيضاً تجاه الوطن.

وإدارة الكلية تتقدم بالشكر الجزيل لأعضاء اللجنة التي أعدت هذا الدليل وهم:

١. أ.د. محمد عبد الحكيم محمود
٢. أ.د. محمد نجيب قناوي

## **الفصل الأول: المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق:**

١. العدل: في العلاقات مع الآخرين و في اتخاذ القرارات والإجراءات التي لابد وان تكون متوازن ومنضبطة.
٢. الأمانة: أن تكون ممارسه أداره العملية التعليمية أمنيه ومن خلال خلق محيط آمن يعلم على تعميق الشعور بالراحة للأعضاء والعاملين.
٣. الاحترام: يجب أن يقدم اعلى درجه من احترام الآخرين و تبادل الثقة وحماية حرية الآخرين وأرائهم وبناءاً على هذا المبدأ يتم احترام الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب.
٤. الولاء و الانتماء: الولاء للكليه ولرسالتها والعمل على تحقيق أهدافها الإستراتيجية واحترام القوانين واللوائح بالكلية.
٥. المساواة و عدم التمييز: التعامل بالمساواة و عدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناءاً على الجنس أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة، أو المركز الاجتماعي أو الثقافي وأن يكون التعامل حالياً من أي أنواع التحرش.
٦. الثقة: خلق جو صحي في الكلية بالخلص من كل وسائل التهديد وخلق جو تعليمي آمن خال من الاستغلال الوظيفي أو المهني.

٧. التكامل المهني: أن يدافع الجميع عن كل ما هو مفيد و صالح وذي منفعة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها وتفادي تضارب المصالح واحترام استقلالية الآخرين وتدعيم البحث العلمي.

٨. احترام السرية والخصوصية: ما يتوافر لدى الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطالب لا يعرض إلا على الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل إليها و لا تستخدم هذه المعلومات في الإساءة لآخرين إلا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة

## الفصل الثاني: أخلاقيات المهنة لعضو هيئة التدريس.

### أولاً: عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

تمثل رسالة عضو هيئة التدريس في تسخير ما يمتلكه من خبرات تعليمية ومعرفية متميزة في تنمية جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً على تحمل المسؤولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:

- أن يكون مثلاً للمؤمن المعتر بدينه ، الوسطي في توجهاته، السمح في تعاملاته وأن يكون الرقيب الحقيقى عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد وأن يسعى دائماً إلى بث هذه الروح بين طلابه ومجتمعه.
- أن تكون الاستقامة، والصدق، والأمانة، والحلم، والحزم، والانضباط، وحسن المظهر، وبشاشة الوجه، والتسامح من السمات الرئيسية في تطوير شخصية.
- أن يسهم في ترسیخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء لهذا الوطن وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- أن يدرك أن التطوير المهني واجب أساسى و من ثم يعمل على تنمية معارفه ومهاراته وتطویرها بما يتمشى مع تطور التقنيات الحديثة.

- أن يكون قدوة لطلابه خاصة وللمجتمع عامة متمسكاً بالقيم والمثل العليا داعياً إلى نشرها بين أفراد المجتمع.
- أن يحسن الظن بطلابه ويعلّمهم أن يكون ذلك في حياتهم العامة والخاصة ليلتمسوا العذر لغيرهم ولا يتصدّوا لهم الأخطاء، ويرروا عيوب أنفسهم قبل أن يرروا عيوب الآخرين.
- أن لا يفرق بين طلابه سواء في العطاء أو التعامل أو التقويم على أساس دين أو جنس أو انتماء أو أي اعتبارات أخرى.
- أن يكون نموذجاً للحكمة والرفق وحسن الاستماع لآراء الآخرين.

**ثانياً: عضو هيئة التدريس والطلاب:**

- إن مراعاة الإرشادات التالية يساعد عضو هيئة التدريس على الممارسة الأخلاقية المرجوة تجاه طلابه.
- أن تكون الرغبة في خلق جيل متعلم قادر على تحمل مسؤولية النهوض بالمجتمع مع التحلي بالصبر والحزم لتهيئة المناخ الملائم للتعليم هي أساس العلاقة بينه وبين طلابه.
  - أن يحث طلابه على التحصيل وأن ينمّي فيهم التفكير العلمي الناقد وحب التعلم الذاتي والمستمر.

- أن يكون قدوة لطلابه خاصة، وللمجتمع عامة، وذلك بتمسكه واحترامه للقيم الأخلاقية ، والمثل العليا وحرصه على نشرها بين طلابه وشيوخها بين أفراد المجتمع.
- أن يعدل بين طلابه ولا يفرق بينهم في العطاء أو التعامل أو التقويم على أساس الدين أو الجنس أو الانتماء وأن يصون كرامتهم ويعي حقوقهم، ويستثمر أوقاتهم بكل مفید.
- أن يحرص على أن تظل صورته محاطة بالاحترام في نفوس طلابه، وعليه أن يكون قدوة لهم.
- أن يحرص على تجنب استخدام سلطاته أو نفوذه أو اللجوء إلى أساليب التخويف أو الإحراج أو الضغط على طلابه لإرغامهم على شيء طلباً لفائدة تعود عليه شخصياً.
- أن يتعامل بأسلوب إنساني كريم مع طلابه ويكون نموذج للحكمة والرفق، ويتجنب العنف وينهي عنه وينمي في الطالب القدرة على التفكير السليم وال الحوار البناء، وحسن الاستماع إلى آراء الآخرين ونشر مبدأ الشورى.
- أن يحسن الظن بطلابه و يتتجنب التقليل من شأنهم أو التسفيه من أرائهم أو قدراتهم ولا يتهاون في اتخاذ اللازم عند حدوث أي تجاوزات ومعالجتها بالطرق التربوية السليمة.

- أن يترفع عن قبول الهدايا مهما كانت قيمتها، ولا يسعى للتكسب أو الاستفادة غير المشروعة من مهنته.
- أن يكون قادراً على اكتشاف إمكانات طلابه، وأن يرعى الطالب الموهوبين والمتميزين والمبدعين منهم رعاية خاصة.
- أن يحترم جميع الثقافات والانتماءات ويتفهم ظروف الطلاب الاجتماعية والاقتصادية.
- أن يحث الطلاب على الرجوع إلى المراجع والمصادر العلمية المحلية والعالمية المعتمدة، كما يحثهم على امتلاك وسائل التقدم، والأدوات المعرفية، والوسائل المتنوعة، والتمكن من اللغات التي تساعد على امتلاك مناهج البحث.
- أن يحرص على تحديث المناهج للمقررات التي يقوم بالمساهمة في تدريسها حتى توافق العصر -
- أن يسعى إلى إكساب طلابه المهارات العقلية والعلمية والمهنية التي تنمى لديهم التفكير العلمي الناقد، وحب التعلم الذاتي المستمر وممارسته.
- أن يحرص على متطلبات العمل الوظيفي (الحضور- المواظبة- التدريب-....)
- أن لا يستغل وقت طلبة الدراسات العليا في أغراض شخصية، ولا يعتمد تعطيلهم.
- أن يتلزم بالمصداقية والشفافية والموضوعية والأمانة العلمية في كل ما يتعلق بأعمال البحث العلمي.

- أن يحث طلابه دائمًا على أداء عملهم على الوجه الأكمل، وأن يغرس فيهم حب البحث عن الحقيقة، وإتباع المنهج العلمي في التفكير.

**ثالثاً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:**

علاقة عضو هيئة التدريس بزملاء المهنة تلعب دوراً هاماً في بذورة القيم الأخلاقية الحاكمة التي تمس الصالح العام للكلية. و من أجل الارتقاء بهذه العلاقة يجب على عضو هيئة التدريس ما يلي:

- أن تكون الثقة المتبادلة والعمل بروح الفريق الواحد هي أساس العلاقة بينه وبين جميع زملائه والإدارة.
- أن يعي أن انتمائه للمؤسسة التعليمية هو جزء لا يتجزأ من انتمائه وحبة لهذا الوطن.
- إن يؤمن بان رسالته رسالة سامية تتطلب منه الترفع عن الصغار والرقي في السلوك والتصرف والمحاسبة الذاتية والمستمرة للنفس وكذلك القدوة الحسنة من حيث الشكل والمضمون للمحافظة على هيبته .
- أن يحترم حقوق زملاء المهنة على جميع المستويات.
- أن يلتزم بآداب الحوار وأن يكون قادرًا على التواصل والتعامل الرأقي مع زملائه.
- أن يدعم روح التعاون والمشاركة، وتشجيع العمل الجماعي.
- أن يشجع التفاعل الخلق مع زملاء المهنة خارج الكلية بمختلف التخصصات.

- أن لا يخل بثوابت القيم الجامعية، ولا يجوز له إهانة زملائه، أو التهويين من أقدارهم في السر أو العلن.
- أن يحرص على أن يتعلم ما يجهله، ولا يتعالي على من يعلمه.
- أن يعمل على وأد العلاقات السلبية مثل (سوء الظن - الحقد - الأنانية - إفشاء الأسرار- النقد الهدام- معاداة النجاح-....) قبل تفشيها.
- أن يعمل على نشر العلاقات الإنسانية الراقية (حسن الظن- تشجيع العمل الجاد - النقد البناء -.....)
- أن يعي حساسية التعامل مع الزملاء حيث أنها علاقات شديدة التعقيد، لأنها تقوم بين زملاء مهنة بعضهم تلاميذ بعض.
- أن يعي أن علاقاته مع زملائه وأساتذته يراها أفراد الهيئة المعاونة والطلاب مما ينعكس على سلوكياتهم الجامعية.
- أن يعمل دائماً على الاهتمام بأفراد الهيئة المعاونة من خلال:
  - الاستماع الجيد لمشاكلهم ومساعدتهم على إيجاد الحلول المناسبة.
  - العمل على تدريبهم على المهارات الأكademie الازمة لتقديمهم.
  - تشجيعهم على إنجاز المهام بطرق علمية وتيسير سبل نمو التفكير العلمي والفكري لهم.
  - تدريبهم على إبداء الرأي بشجاعة وحرية تامة مع الالتزام التام بآداب الخطاب.

- أن يتحمل المسئولية كاملة عن نتائج عملهم في حالة تكليفهم بالمهام نيابة عنه.

#### رابعاً: عضو هيئة التدريس وخدمة المجتمع :

تنطلب القيم الأخلاقية و الالتزامات العامة لعضو هيئة التدريس تجاه المجتمع الحرص

على ما يلي:

- العمل على تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن والحفاظ على وحدته وتعاون أبنائه وتفاعلهم الإيجابي مع الثقافات المختلفة.
- نشر قيم المحبة والعدل والصدق تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره، وتمكيناً لنمائه وازدهاره، وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات الأخرى كما يحرص على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والتفاعل الإيجابي مع الثقافات الأخرى.
- أن يكون مؤثراً إيجابياً في مجتمعه متفاعلاً مع مشاكله محاولاً الإسهام في إيجاد الحلول المناسبة لها بعلمه وبحوثه وأرائه ومجهوداته.
- الاهتمام بالأبحاث التطبيقية ذات المردود المباشر على المجتمع.
- الحرص على تقوية الروابط بين الكلية ومؤسسات المجتمع الإنتاجية الصناعية بهدف العمل على زيادة الإنتاج والتعرف بصفة مستمرة على متطلبات السوق في نوعية الخريج المناسب.

#### خامساً: أخلاقيات البحث العلمي:

أعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة المنيا يتزرون في عملهم ومساكم التزاماً كاملاً بالميثاق الأخلاقي للجامعة وما ورد فيه من قواعد وإرشادات أخلاقية ومهنية خاصة بأخلاقيات البحث والتأليف والنشر العلمي منها:

- مراعاة الالتزام بالأمانة العلمية وإتباع القواعد والتقاليد الراسخة في هذا المجال وعدم تزييف النتائج أو بترها لأي هدفٍ كان كما جاء بالشائع السماويه وتمشيا مع الحديث النبوى الشريف "من غشنا فليس منا".
- البعد عن استعمال البحث العلمي لأهداف غير علمية كالاغراض السياسية أو المصالح الشخصية أو محاباة الأقارب أو مجاملة مسئول أو هيئة أو مؤسسة مهما كان شأنها.
- إعطاء كل ذي حق حقه في إعداد البحث وكتابة التقرير النهائي عنه، وأن يكون ذلك بوضوح لا لبس فيه، مع تحديد الأدوار بدقة وفق الجهد المبذول.
- الالتزام بذكر المصادر والمراجع بالدقة والأمانة.
- الالتزام بالموضوعية والتجرد التام والبعد عن الاعتبارات الشخصية وذلك عند تقويم الأبحاث بعد الانتهاء منها.
- الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي التي تجري على الإنسان أو عنه، وكذلك بأخلاقيات التجارب على الحيوان كما حثت عليه الأديان وطبقاً للقوانين الوضعية.
- إدراك أن البحث العلمي عملية مستمرة ليس لها حدود زمنية معينة، ويطلب الإطلاع المستمر على كل جديد سواء في المجلات العلمية أو في المؤلفات المختلفة في مجال

التخصص، والاشتراك الفعال في المؤتمرات العلمية المتخصصة، وعرض الجديد على الزملاء في التخصص ومناقشتهم في ذلك مناقشة علمية ترتكز على أسس وقواعد الحوار وثقافته الراقية.

- ترشيد استخدام الموارد المالية لإجراء البحث وعدم الإسراف دون مقتضي لذلك.
- الحرص على تكوين مدارس علمية متخصصة ترفع من قدر عضو هيئة التدريس والجامعة في الأوساط العلمية محلها وعالميا.
- التحلي بروح الفريق والمقدرة على العمل الجماعي والبعد عن الفردية والأنانية والبعد عن الرياء وحب الشهرة.
- محاربة أي انحراف في البحث العلمي (التدليس، التزييف، النقل، السطو) والإبلاغ عنها واعتبارها جرماً أكاديمياً يعرض من يقترف هذا الجرم للمساءلة والجزاء وفق لما ينص عليه القانون ولوائح المنظمة لذلك.
- عدم إساءة استخدام المعلومات ذات الطابع السري والمأخوذة من مسودة النسخة الأصلية لاستخدامها في دراسة مماثلة، حيث يعد هذا أحد أخطر أشكال السطو. ويعتبر السطو من أكثر قضايا سرقة حقوق الملكية الفكرية خطورة. ويعرض نفسه للمساءلة القانونية كل من سولت له نفسه السطو على أفكار الغير المنشورة.
- أن يكون الباحث منا غير متعصباً لرأيه مؤمناً بمقولة الإمام الشافعي رضي الله عنه "إن رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب".

## الفصل الثاني: حقوق الملكية الفكرية

تبني الكلية الميثاق الأخلاقي بجامعة المنيا للذكير بمنظومة الأعراف والقيم الجامعية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية والتي يمكن إيجازها في الإرشادات التالية:

- عدم تقديم أي بيانات أو معلومات أو أفكار خاصة بآخرين على أنها من إنتاجهم، دون نسبتها إلى مبدعيها الأصليين.
- علي عضو هيئة التدريس ذكر أعمال الآخرين عند الاقتباس حتى لو كان شريكا في التأليف أو النشر للعمل الذي يتم الاقتباس منه.
- يجب ذكر أعمال الآخرين والتنويه عنهم لاعطائهم ما يستحقونه، سواء نشرت هذه الأعمال أم لم تنشر، أو كانت في شكل كتابي أو شفهي.
- عدم استخدام معلومات ذات طابع سري في دراسة مماثلة.
- عدم تدليس أو تزوير بيانات البحث العلمي بأي شكل من الإشكال.
- تجنب حذف أي بيانات من البحث، حيث أن ذلك يضر بالحقيقة ويشوهها.
- إتباع المنهج العلمي واستخدام التحليلات الإحصائية المناسبة وتجنب إقرار أي نتيجة بحثية على أساس التوقع فقط.
- ألا تكون الاستنتاجات والنتائج هدفها خدمة أغراض شخصية.
- عدم التجاهل المتعمد لأي بيانات متناقضة، وفي حالة تجاهل أي بيانات لسبب ما، يجب إقرار هذا السبب في البيانات المنشورة.

- تعتبر الجامعة الطرف المتعاقد والضامن للمنح البحثية الممولة محلياً وخارجياً وبالتالي تكون البيانات الناتجة عن الأبحاث ملكاً للجامعة، ولا تكن ملكاً منفرداً للباحث أو حتى فريق البحث الذي شهد انطلاقها.
- الجامعة مسؤولة عن نزاهة بيانات البحث، حتى إذا ترك الباحثون الجامعة.
- يجب تحrir عقد كتابي لتحديد حقوق جميع الإطراف بما فيهم الجامعة في حالة إمكانية تسجيل براءة اختراع أو حقوق نشر للفريق البحثي.
- حفظ البيانات بطريقة آمنة بعد الانتهاء من المشروع البحثي.
- لا يجوز التسرع في نشر أو إعلان نتائج البحث العلمي قبل التأكد من مصداقية النتائج.
- إتباع المعايير الدولية للتأليف والنشر عند كتابة الأسماء المشاركة في البحث أو التأليف، ولا يجوز إدراج أي اسم من غير المساهمين على سبيل المجاملة أو تبادل المصالح.
- لا يجوز نشر ذات البحث أو جزء أصيل منه في جهتين مختلفتين في نفس الوقت، إلا إذا تم إعلام الناشر الأول وموافقته أو الإشارة بوضوح في المرة الثانية إلى ما تم نشره سلفاً.
- لا يجوز الإعلان عن نتائج البحث في وسائل الإعلام ومخاطبة الرأي العام قبل النشر في مجلات علمية محكمة.

- لا يجوز حجب المعلومات المعتمدة أو الحذف المقصود أو التدخل الشخصي لإفساد البحث.
- عدم التلاعب بنتائج البحث أو تحريفها لصالح أحد الأشخاص أو مجاملته أو تبادل المنافع للمؤلفين.
- لا يجوز استغلال إمكانيات الجامعة أو اسمها أو شعارها لمزاولة أنشطة خارجية لحساب جهات أخرى إلا بإذن من الجامعة.

### الفصل الثالث: الممارسات العادلة وعدم التمييز

#### أولاً : عضو هيئة التدريس وإدارة الكلية والعاملين:

الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و إدارة الكلية والعاملين بها تتطلب الالتزام بما يلي:

- العمل على أن تكون علاقته مع أفراد الإدارة في نطاق من الاحترام المتبادل والحفظ على التقاليد الجامعية.
- العمل على تيسير سبل التواصل مع الإدارة لخلق مناخ من الترابط والتآلف يحفز الجميع على التعاون وبذل الجهد إلى أحسن النتائج.

- العمل على الالتزام بإجراءات الشفافية والديمقراطية في اتخاذ القرارات وعدم الانفراد بالسلطة.
- احترم أوقات العمل وحث مرؤوسيه من العاملين بالالتزام بأوقات العمل الرسمية وإنجاز ما يوكل إليهم من أعمال علي الوجه الأمثل.
- عدم استغلال موقعه الوظيفي أو منصبه القيادي في الحصول على امتيازات من أي نوع أو ممارسة الضغوط علي المرؤوسيين بأي شكل من الإشكال.
- مراعاة الشفافية في التعامل مع مرؤوسيه و عدم التفريق بينهم علي أساس الجنس أو العقيدة أو أي معايير غير عادلة.
- احترام كافة القوانين واللوائح واتخاذ السبل الشرعية في التعبير عن الرأي مع احترام الرأي الآخر.
- أن ينتهج في عمله النقد الذاتي المستمر كما يقبل النقد من الإدارة.
- أن يكون انتقاده لآخرين مبنيا علي الموضوعية.
- ثانياً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:
- تتمثل الممارسات العادلة بين أعضاء هيئة التدريس و زملاء المهنة في الحرص على ما يلي:
- عدم التمييز بين الزملاء علي أساس الدين أو الجنس أو الانتماءات الحزبية.
- احترام حقوق الزملاء في الملكية الفكرية، وتبادل الآراء، والنقد العلمي البناء.

- على رؤساء الأقسام أو من يتولى مهام قيادية الحرص على توزيع المهام بمختلف توجهاتها على الجميع توزيعاً عادلاً.
  - احترام الرأي الآخر وتقبّله وانهاج الأسلوب الراقي في الحوار مع الاختلاف في وجهات النظر.
  - توزيع طلاب الدراسات العليا على أعضاء هيئة التدريس توزيعاً عادلاً.
  - عدم ممارسة أي ضغوط على أفراد الهيئة المعاونة لاختيار موضوع بحث معين أو عضو هيئة تدريس محدد.
  - إذا تعرض أي عضو هيئة تدريس لأي ممارسات غير عادلة عليه التوجّه للقوى الشرعية بعرض شكواه، وله حق التظلم من نتيجة البت في الشكوى.
  - في حالة وجود شبهة تضارب مصالح (شبهة منفعة بين مؤلفين في بحث) يجب التنويه عن تضارب المصالح في شكل تعليق في مشروع البحث وتوضيح الصورة بكل المصداقية والشفافية.
  - يجب على عضو هيئة التدريس عدم الإنفراد بالسلطة، وأن يتبع إجراءات الشفافية والديمقراطية.
  - عدم التعدي على الحريات الشخصية لآخرين.
- ثالثاً: عضو هيئة التدريس والطلاب:**

- تحصر الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و الطالب في ما يلي:
- عدم التمييز بين الطالب على أساس الدين أو الجنس أو الانتماء الفكري أو الثقافي أو المستوى الاجتماعي.
- عدم التمييز بين الطالب سواء في العطاء أو التعامل أو التقييم.
- عدم التدريس أو الاشتراك في أي مهام بحثية أو أعمال كنترول عند وجود أحد الأقارب (حتى الدرجة الثالثة) بين الطالب.
- يجب أن يتم توزيع الطلاب في المرحلة الدراسية الواحدة على التخصصات المختلفة طبقاً لمعايير محددة ومعنونة، وبدون أي استثناءات قد تضر بفرد أو مجموعة.
- يجب وضع قواعد موثقة ومعنونة لاختيار الطلاب الذين يتم إشراكهم من قبل الكلية في أي أنشطة داخلية أو خارجية، أو أي مشاركة تتضمن أية امتيازات أو حواجز أو جوانز.
- يجب الإعلان عن أسماء الطلاب الذين تم منحهم جوانز (عينية أو مادية) مع توضيح مبررات الحصول عليها لأقرانهم من الطلاب.
- عدم منع أي طالب من ممارسة حقه سواء في الترشح أو في اختيار من يرشحه في حرية تامة وبدون أي ضغوط أو ممارسات غير عادلة.

- يجب الإعلان منذ بداية العام الدراسي عن طرق التقويم المختلفة، وتوزيع الدرجات، ولا يسمح بتعديل ما تم الاتفاق عليه بواسطة أي فرد أو قسم إلا بعد إعلان المبررات الحتمية التي أدت إلى ذلك.
- يجب منح الطالب الحرية في إبداع رأيه – على كل المستويات- دون قهر أو ممارسة أي ضغوط عليه طالما يحافظ على التقاليد الجامعية المتعارف عليها.
- عند تعرض الطالب لأي ممارسات غير عادلة، يجب أن يتقدم بشكواه عن طريق مكتب الشكاوى، وعلى الجهات المعنية فحص جميع الشكاوى بنفس الدرجة من الاهتمام دونما تمييز.

#### الفصل الرابع: أخلاقيات المهنة للوظائف المختلفة

**أولاً: أخلاقيات العمل والحودة :**  
 إن أخلاقيات العمل تشير إلى قيم السلوك و الأخلاق التي توضح التصرفات الصائبة و الخطأ التي تظهر في بيئة العمل. و من المهم أن تعكس الإدارة العليا السلوك الأخلاقي المتعارف عليه حيث أنها تعتبر القدوة التي يتمثل بها جميع العاملين بالكلية.

و تتحقق أخلاقيات العمل على ثلاثة مستويات:

##### **١. الوعي الأخلاقي:**

أساس المناخ الأخلاقي هو الوعي الأخلاقي. ويعد تحدد أنماط السلوك الأخلاقي كتابة والإعلان عنها في أماكن ظاهرة لجميع العاملين الطريقة المثلى لظهور المؤسسة القواعد الأخلاقية التي ترغب في وجودها داخل منطقة العمل. إن هذه اللائحة التي توضح السلوك المقبول يجب أن توضح أيضاً القوانين و التعليمات التي يجب أن يتبعها الموظفون.

#### **٢. التفكير الأخلاقي:**

التدريب على لائحة السلوك الأخلاقي تساعد العاملين على التعرف و التفكير في المسائل الأخلاقية. و يجب على المؤسسة أن تعطي الإطار و الوسيلة التي تسمح للقرارات أن تتحول إلى تصرف أخلاقي.

#### **٣. القيادة الأخلاقية:**

القياديون والتنفيذيون لا يجب أن يتكلمون عن السلوك الأخلاقي فقط بل يجب أن يظهر ذلك في كل تصرفاتهم أيضاً. هذا المبدأ يتطلب أن يكونوا شخصياً ملتزمين بقيم ومبادئ المؤسسة و مستعدين للتصرف على هذا الأساس. و يجب على القيادة الأخلاقية أن تطالب الموظفين، على كل المستويات، بـأن يتحملوا المسئولية الأخلاقية أمام من هم أقل منهم في المستوى الوظيفي.

#### **ثانياً: القيم الأخلاقية الأساسية:**

كفاءة الموظف و هي تمثل مجموع عناصر و صفات ذاتية في الشخص تتصل بالكفاءة الفنية و الكفاءات الإدارية و المواظبة و حسن السلوك، و غير ذلك من الملامح المترددة لتقدير الإدارة. و بناء على ذلك يجب عليه مراعاة ما يلي:

- عدم وجود تضارب في المصالح لأن يزاحل أنشطة خارجية لحساب أشخاص أو هيئات أخرى بدون إذن مسبق من رؤسائه.
- الالتزام بالشفافية و الصدق و عدم إتباع أساليب الغش و الدخاع و الكذب في تعاملاته.
- احترام حقوق الملكية الفكرية فلا يسمح بنسخ البرامج الإلكترونية و لا إعادة طبع كتاب بدون إذن مؤلفه.
- عدم قبول الهدايا أو تلقي الإكراميات أو التربح من العمل.
- عدم التفرقة في المعاملة (التوظيف و الترقية و التدريب و أي معاملة في العمل) بناء على قرابة أو نوع أو ديانة أو وجود إعاقة غير مؤثرة في العمل.
- احترام سرية بعض المعلومات الخاصة بالمؤسسة و عدم إفشاءها.
- عدم الاستحواذ بغير حق أو استخدام إمكانيات الكلية أو اسمها أو شعارها في أنشطة خارجية.
- الالتزام بالحفظ على وقت العمل و الحرص على حسن المظهر.
- مراعاة آداب اللياقة في التصرفات مع الرؤساء والزملاء و مراعاة مبدأ المواطنة مع المتعاملين.

- عدم استغلال المنصب أو السلطة الوظيفية أو النفوذ للمصالح الشخصية.
- الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة و الكرامة.
- تنفيذ الأوامر الصادرة إليه بدقة و أمانة في حدود النظم و التعليمات.

## **الفصل الخامس : الضوابط الازمة لحفظ البيئة**

### **أولاً: الضوابط العلمية والقانونية:**

- الالتزام بالنصوص التي نص عليها قانون البيئة المعهود به وأي تعديلات تدخل عليه.
- حماية البيئة الهوائية من التلوث (غازات سامة- إشعاع- ...).
- الالتزام بعدم انتشار أو تسرب ملوثات الهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها.
- الحراس على عدم تجاوز الحدود المسموح بها لشدة الصوت داخل المعامل وأماكن العمل.
- الالتزام باشتراطات التهوية داخل الأماكن المغلقة وشبه المغلقة.
- الالتزام بوضع المداخن الازمة لتصريف الأبخرة في المعامل الخاصة بذلك.
- منع التدخين طبقاً للقانون.
- الالتزام بمحظورات صيد وقتل الطيور والحيوانات البرية المنصوص عليها بقانون البيئة.

- الالتزام بقانون حماية الأحياء المائية ووسائل الصيد وتربية الأحياء المائية والقوانين المنظمة لها.
- حظر تصريف المواد الملوثة للبيئة والنفايات المختلفة من المعامل إلا بعد معالجتها ومطابقتها للمواصفات والمعايير المنصوص عليها.
- الرفق بحيوانات التجارب وفقاً للشرايع السماوية وذلك بإتباع ما يلي:
  - عدم التسبب بالحاق الأذى بالحيوان أو تعريضه للألم لفترة طويلة.
  - وجود مبرر علمي واضح عند استخدام الحيوانات في التجارب.
  - التشاور مع الأطباء البيطريين في حالة وجود خطر على الحيوان.
  - العناية بالحيوان وتوفير الرعاية الصحية والغذائية له وأيضاً توفير البيئة الملائمة لمعيشته.
  - استخدام البديل التقني الحديث كلما أمكن ذلك للتقليل من استخدام الحيوان.
  - حماية الثروة الحيوانية والمحافظة على الحيوانات والطيور المهددة بالانقراض.
- ثانياً: الشؤون البيئية العامة:
  - الالتزام بالشفافية في حالة التخلص من النفايات الجرثومية أو الميكروبية ومراعاة التخلص منها بطريقة سلية وآمنة للبيئة.
  - مراعاة معايير الأمان والسلامة في مخازن الكيماويات.

- توافر أجهزة إطفاء الحرائق بمختلف أنواعها وتدريب الفنيين في المعامل على استخدامها.
  - تشكيل لجنة أمن وسلامة علي مستوى الكلية ينبع عنها مسئول أمن وسلامة بكل مبني أو قسم تعليمي.
  - وجود لوازم الإسعافات الأولية بالمعامل.
  - تحديد مخارج للطوارئ لاستخدامها عند الضرورة.
  - وجود أكثر من مدخل وخروج للمدرجات ذات السعة الكبيرة.
  - وجود عيادة صحية بكل مبني.
- ثالثاً: التعامل مع المصادر المشعة:**
- توافر الكوادر المدربة المسؤولة عن تداول هذه المواد.
  - توافر الوسائل والإمكانات والنظم الازمة للتداول الآمن لهذه المواد.
  - ضمان عدم التأثير سلباً على البيئة.
  - لا تتجاوز مجموع الجرعات من مختلف الممارسات الحدود المسموح بها قانوناً.
  - وضع علامات تحذيرية توضح حيز منطقة الإشعاع وطبيعة المصادر المشعة بها ومخاطر الاقتراب منها.
  - وضع تعليمات التشغيل بحيث تكون ملائمة للمخاطر الإشعاعية المرافقة للعمليات التي تتضمنها.

- ينظم المسح الإشعاعي في بيئة العمل طبقاً لتدابير مواد القانون.
  - على المسؤولين إعلام الطلاب والمتدربين والعمال خلال مراحل تعاملهم بمخاطر الإشعاع.
  - ضرورة الامتثال للمتطلبات الفنية والطبية الالزمة. في حال وجود المرأة(طالبات- متدربات- عاملات) يجب الإعلان المبكر عن وجود حمل حتى تتفادي المخاطر الناجمة عن التعرض وكذلك المرضعات.
  - المعايرة القياسية الدورية للأجهزة والفحص الدوري لها.
- رابعاً: التعامل مع النفايات الخطرة:**
- أ. خطة التعامل مع النفايات الكيماوية :
- حصر الكيماويات وأدوات السلامة بالمخبرات من خلال الباحث أو مساعد الباحث أو طالب الدراسات العليا بإشراف وتوقيع الأستاذ المسئول عن البحث أو المعمل وذلك من خلال استماراة تقييم الخطورة والهدف منها التوقيع بالعلم بالمخاطر الكيميائية الناجمة وذلك من قبل المجموعة البحثية ويتم تجديد تعبئة الاستماراة كل ثلاثة أشهر.
  - المعاينة الدورية للمختبرات من قبل لجنة الأمن والسلامة الخاصة بالكلية وتدوين أي مخالفة، واتخاذ اللازم .
  - الالتزام بآلية التخلص من الكيماويات الرائدة والتالفة والمنتهية وفقاً للخطة المعدة لذلك.

- الالتزام بآلية التخلص من رجيع الكيماويات ونواتج التجارب بالمخترات وفقاً لذات الخطة.

**ب . خطة التعامل مع النفايات البيولوجية:**

**١. النفايات الميكروبيولوجية:**

النفايات الميكروبيولوجية يمكن معالجتها إما في المختبر و إما أن يناظر بها لوحدة تختص بصحة و أمان البيئة للتخلص منها. و يجب أن تتحقق المتطلبات التالية عند معالجة النفايات البيولوجية في المختبر:

**• حفظ السجلات:**

جميع من يعالجون نفايات بيولوجية عليهم تسجيل المعلومات التالية: تاريخ المعالجة.

- كمية النفايات المعالجة.

- الطريقة و الشروط التي تمت بها المعالجة.

- كتابة إسم الشخص الذي قام بإجراء المعالجة.

- كتابة خطوات الإجراء المتبعة في المعالجة و كذلك خطوات تحضير المركبات الكيميائية المستخدمة في المعالجة.

**• طرق المعالجة:**

#### - التطهير بالبخار:

السماح بوصول ما يكفي من البخار للتغلغل خلال النفايات و يجب أن تغلف النفايات تبعاً لنوصيات مصنع مادة التغليف و أن توضع في غرفة بحيث لا يتم تخطي حد السعة المحدد من قبل الصانع. في حالة استخدام اوتوكلاف يجب أن تكون ظروف التشغيل (من ضغط و درجة حرارة) متفقة مع تعليمات المصنع.

#### - التطهير الكيميائي

تستخدم مواد كيميائية مسجلة في الهيئات المختصة بحماية البيئة. يتم عمر النفايات لوقت كاف في محلول كيميائي حديث التحضير. النفايات التي يتم عمرها في محلول الكيميائي يجب أن يتم تصفيتها جيدا قبل التخلص منها.

#### • طرق التخلص:

يمكن التخلص من النفايات البيولوجية التي تمت معالجتها من خلال القمامنة العادية بعد إتباع الإجراءات التالية:

وضع النفايات البيولوجية التي تمت معالجتها في اكياس أو حاويات يوضع عليها ملصق ينص على كيفية التعامل مع هذه الحاوية تبعاً لمعايير الصحة و السلامة المعتمدة.

يمكن التخلص من النفايات المعالجة التي على شكل سائل عن طريق شبكة الصرف الصحي.

٢. النفايات الحيوانية:

• جثث و أشلاء الحيوانات:

يجب أن تكون جثث و أشلاء الحيوانات التي لم تكن قد حفظت موضوعة في أكياس مزدوجة لمنع التسرب و إبقائها مجدة حتى يتم إلتقاطها من قبل الهيئة المختصة بالصحة و السلامة.

جثث و أشلاء الحيوانات التي تم حفظها في مواد كيميائية يجب تصفيتها تماماً من المادة الكيميائية قبل وضعها في أكياس أو حاويات مزدوجة لمنع التسرب.

• الدم الكامل، بلازما، أو مكونات الدم الأخرى:

يجب التخلص منها من خلال الهيئة المختصة بالصحة و السلامة بعد وضعها في وعاء غير قابل للكسر و مغلق. و تطلب المشورة بشأن نوع الحاويات من خلال الهيئة المختصة.

٣. النفايات الباثولوجية:

يتم الاحتفاظ بها مجدة او في مادة كيميائية حتى يتم إلتقاطها من قبل الهيئة المختصة بالصحة و السلامة.

## **الملحقات**

### **١. آليات استرشادية**

**أولاً: آلية إجراءات الالتزام بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر:**

- ١. تلتزم الكلية بجميع أقسامها والمكتبات الملحة بها بتطبيق جميع أحكام القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر .**
- ٢. حظر استخدام برامج الحاسوب الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسوب الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالكلية.**
- ٣. عدم السماح للعاملين بالكلية بنسخ المصنفات محمية بحقوق المؤلف و/أو الناشر (كتب ، مؤلفات ، مراجع ، ..... الخ) بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف و/أو الناشر.**
- ٤. يسمح لطلاب الكلية بالتصوير الضوئي لما يعادل (٢٠ - ١٠ %) من مجلد أي كتاب أو مرجع متمنع بحماية رقم إبداع محلي و/أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو إلكترونية.**
- ٥. يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة(راجع بند ٤) من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة**

في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التلفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.

٦. يجوز لمكتبات الكلية تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.

٧. وضع إرشادات للمترددين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.

٨. يتم إعلام جميع المكتبات ومراكز التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل الكلية بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع إلزامها بها . وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد الكلية بالواقعة لاتخاذ اللازم .

٩. لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) . ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقوله مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع (راجع بند ٤) وذلك دون مقابل.

١٠. تقوم الكلية بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة لحفظ حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للكلية.

ثانياً: آلية ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب:

١. يحدد مجلس كل قسم في بداية كل فصل دراسي أعداد ساعات أعباءه التدريسية والانتدابات الخارجية لجميع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة طبقاً لما تقره اللوائح الجامعية واتساقاً مع سياسة الجامعة.

٢. يقوم مجلس كل قسم بتوزيع أعباء التدريس والإشراف على العملية التعليمية على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بطريقة متكافئة بما يتاسب مع تخصص كل منهم وما تقره اللوائح الجامعية.

٣. يقوم مجلس كل قسم بتوزيع المكافآت والحوافز على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بما يتفق مع كفاءة وجودة آداء كل منهم وفي ضوء القواعد المعمول بها بالكلية.

٤. يلتزم القسم بآلية توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية تأسيساً على الخطة البحثية التي وافق عليها مجلس القسم سلفاً.

٥. يقوم رئيس مجلس كل قسم بتوزيع أعباء العمل الإداري والحوافز والمكافآت على السادة الإداريين والعاملين بالقسم بشفافية وبما يتناسب مع كفاءة كل منهم.
٦. يقوم كل مجلس قسم بمراجعة الشفافية من حيث المساواة بين الطلاب في فرص التعليم والتقويم وممارسة الأنشطة داخل الكلية وفي ضوء اللوائح الجامعية.
٧. يلتزم مجلس كل قسم عند الندب أو السفر في إعارة أو مهمة علمية أو حضور مؤتمر بأن يكون الترشيح مؤسسا على معايير سنتها الكلية في إطار سياسة الجامعة وتمشيا مع اللوائح المنظمة لذلك.
٨. علي من يتظلم من أي شكل من أشكال الممارسة غير العادلة في أي من النقاط السابق ذكرها أن يتقدم بشكوى كتابية للسيد الأستاذ الدكتور/عميد الكلية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجة الممارسة غير العادلة وإخطار الشاكى بنتيجة التصحيح.

**ثالثاً: آلية توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية للقسم العلمي:**

١. في بداية العام الدراسي يرسل السيد الأستاذ الدكتور/وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث خطابا إلى السادة رؤساء الأقسام العلمية يطلب منهم إرسال الخطة البحثية للقسم موضحا بها الموضوعات المقترحة للتسجيل لطلبة درجتي الماجستير والدكتوراه.

٢. يطلب الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم العلمي من السادة الأساتذة والأساتذة المساعدين الذين يرغبون في الإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه أن يحدد كل منهم نقطة بحثية واحدة لطلبة الماجستير وأخرى لطلبة الدكتوراه.
٣. يقوم الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم بتجميع النقاط البحثية وإعداد قائمه بالخطة البحثية للقسم في العام الدراسي لطلبة الماجستير ولطلبة الدكتوراه(كل على حدة).
٤. يقوم الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم بإرسال هذه القائمة إلى وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث لاعتمادها.
٥. يقوم الأستاذ الدكتور/وكيل الكلية بإرسال القائمة بعد اعتمادها إلى رئيس مجلس القسم مرة أخرى لإعلانها للطلبة.
٦. يقوم الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس القسم بإعلان الخطبة البحثية للقسم في لوحة الإعلانات المخصصة لشئون الدراسات العليا لكي يطلع عليها طلبة الماجستير والدكتوراه.
٧. يختار كل طالب بمحض إرادته النقطة البحثية التي يرغب في دراستها ويبدي رغبته للأستاذ الدكتور/رئيس مجلس القسم الذي يقوم بدوره بتوجيهه الطالب إلى الأستاذ المشرف مقترح هذه النقطة والمشرف مطلق الحرية في قبول الطالب من عدمه وذلك حسب إمكانيات الطالب ومتطلبات النقطة البحثية. أما بالنسبة للهيئة

المعونة فيمكن اختيار النقاط البحثية تبعاً لما يراه مجلس القسم وذلك لسد العجز في بعض التخصصات بالأقسام. ويجب الأخذ في الاعتبار أن نقاط البحث التي يختارها طلبة الدراسات العليا من العاملين بالشركات والمؤسسات تخدم أماكن أعمالهم ولو كانت من خارج الخطة وذلك إذا لزم الأمر.

٨. عندما يختار أكثر من طالب نفس النقطة البحثية في نفس الوقت يقرر القسم العلمي المعايير الواجب مراعاتها في هذه الحالة.

٩. يتقدم المشرف على الطالب بطلب إلى رئيس مجلس القسم لتحديد ميعاد لعمل سيمinar يعرض فيه الطالب الموضوع المقترح للبحث. ويتم الإعلان عن السيمينار بجميع أقسام الكلية، وكذلك ببعض الكليات بالجامعة التي من الممكن أن يكون للأساتذة اهتمام علمي بموضوع البحث وكذلك إلى الشركات والهيئات ذات العلاقة بموضوع البحث للمشاركة في المناقشة والاستفادة من خبراتهم.

١٠. عند تسجيل النقطة البحثية لرسالة الماجستير أو الدكتوراه يجب الأخذ في الاعتبار أنه لا يجوز أن يقوم بالإشراف على الرسالة مشرف واحد فقط وذلك حسب لائحة الكلية للدراسات العليا.

١١. يجب مراعاة الالتزام بتطبيق قوانين الجامعة عند سفر أحد الأساتذة المشرفين إلى الخارج.

١٢. قبل تقديم الرسالة وتشكيل لجنة الحكم بالأقسام يقوم الطالب بعرض سيمينار عن أهم النتائج التي توصل إليها في بحثه. ومن الممكن دعوة من لهم صلة بموضوع البحث من الكليات والهيئات المستفيدة.
- رابعاً: آلية اتخاذ الإجراءات / القرارات التصحيحية لمعالجة أي ممارسات غير عادلة:
١. تلتزم إدارة الكلية بالمصداقية والأخلاقيات المهنية في سياساتها وتحرص على تطبيق قواعد محددة لضمان العدالة وعدم التمييز وحماية حقوق الملكية الفكرية في ممارساتها.
  ٢. يقوم أعضاء لجنة التطوير المستمر وتقويم الأداء بالكلية، كجزء من أعianهم، بإبلاغ رئيس مجلس القسم عن أي تجاوزات أو ممارسات غير عادلة أو حالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة داخل القسم.
  ٣. يقوم رئيس مجلس القسم بإبلاغ إدارة الكلية عن وقائع التجاوزات التي تصله من المراجعين الداخليين.
  ٤. تحيل إدارة الكلية وقائع الممارسات غير العادلة وحالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة المبلغ عنها إلى لجنة القيم بالكلية لدراستها والوقوف على أسباب وقوعها واقتراح الحلول المناسبة لها والوسائل التي تحول دون تكرارها.
  ٥. تقوم إدارة الكلية بعد توصية لجنة القيم، باتخاذ الإجراءات التصحيحية الالزمة بما يتفق ومواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

## ٢. الوسائل المستخدمة في نشر المعلومات عن الكلية

تحري الكلية المصداقية والشفافية في الإعلانات والمعلومات المنشورة عنها، وفي هذا

الصدق تراعي ماليٍ:

١. تكون وحدة الخدمات الإلكترونية بالكلية هي الجهة المسئولة عن ضمان مصداقية المعلومات المنشورة عن الكلية والتي تتبنى عدم الإدعاء بأية معلومات لأي جهة إعلامية (صحافة- إذاعة- تليفزيون) إلا بعد توثيقها.

٢. تحدد الكلية المعلومات الموثقة عنها من خلال:

• الموقع الإلكتروني للكلية والجامعة.

• المطبوعات والإعلانات المعتمدة من السيد/ عميد الكلية أو من ينوب عنه.

• المطبوعات والإعلانات حاملة شعار الكلية.

٣. يعتبر عميد الكلية أو من يفوضه للكلية هو الشخصية المسموح لها بالتحدث الرسمي عن الكلية أمام الجهات المعنية.

٤. ينأى عضو هيئة التدريس بنفسه عن الاشتراك في أية برامج إعلامية تتعارض أهدافها مع متطلبات رسالته تجاه الجامعة والوطن.

٣. بنود نشاط أعضاء هيئة التدريس

المهام المطلوب المشاركة فيها	مجال النشاط
المحاضرات -	
الدروس العلمية -	
حلول مسائل/ تدريبات -	
الإشراف على المقال والبحث لطلبة البكالوريوس -	
إعداد خطة المقررات الدراسية و توصيفها و كتابة تقارير عنها -	أولاً: التعليم
تطوير المعامل الطلابية -	
الساعات المكتبية -	
الإرشاد الأكاديمي -	
الإشراف على التدريب الصيفي للطلاب -	
الإشراف على الرسائل العلمية -	
المساهمة في المشروعات البحثية -	
حضور المؤتمرات العلمية -	ثانياً:
حضور المحاضرات العامة والندوات و مناقشة الرسائل العلمية -	البحث العلمي

<p>تطوير المعامل البحثية</p> <p>- تقديم المشورة العلمية للمعامل المركزية بالكلية والجامعة</p>	
<p>- تقديم الاستشارات العلمية لمؤسسات المجتمع الصناعية والتعليمية</p> <p>- المساهمة في الوحدات ذات الطابع الخاص</p> <p>- الاشتراك في الندوات العامة ذات الصلة</p> <p>- الاهتمام بالأبحاث التطبيقية</p>	<p>ثالثاً:</p> <p>خدمة المجتمع وتنمية البيئة</p>
<p>- الاشتراك في اللجان المعاونة</p> <p>- المساهمة في لجان الاتحاد الطلابي</p> <p>- المشاركة في اللجان المنبثقة عن وحدة ضمان الجودة</p> <p>- الموااظبة على حضور مجالس الأقسام والجانب المعاونة ومجلس الكلية.</p> <p>- المشاركة في أعمال الامتحانات.</p>	<p>رابعاً:</p> <p>الأنشطة الجامعية</p>

